يستمتع المرء بأهله وثيابه حتى يأتي كذا وكذا للمواقيت ورواه أبو يعلى الموصلي من حديث أبي ايوب .

وقدم في الرعاية الجواز والمستحب الميقات وهو ظاهر كلام جماعة ونقل صالح إن قوي على ذلك فلا بأس وعند أبى حنيفة الأفضل من دويرة أهله وقال بعض اصحابه إن أمن محظورا وللشافعي خلاف في الأفضل واختلف اصحابه في الترجيح وبعض أصحابه يكره وبعضهم يستحب إن أمن محظورا لخبر أم سلمة مرفوعا من أهل بعمرة من بيت المقدس غفر له رواه ابن ماجة من رواية ابن إسحاق مدلس (الحديث) .

وصرح بالسماع ولأحمد من روايته وصرح بالسماع من اهل من المسجد الاقصى بعمرة أو بحجة غفر له ما تقدم من ذنبه فركبت ام حكيم عن ذلك الحديث حتى أهلت منه بعمرة وفي لفظ له من رواية ابن لهيعة من أحرم من بيت المقدس غفر له ا ما تقدم من ذنبه وفي لفظ من أهل بحجة او عمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر او وجبت له الجنة شك عبد ا